

أحكام القرآن

@ 412 @ في ظل الكعبة فقلنا له ألا تستنصر لنا ألا تدعوا إنا قال كان الرجل فيمن كان قبلكم يحفر له في الأرض فيجعل فيه فيجاء بالمنشار فيوضع على رأسه فيشق باثنين وما يصده ذلك عن دينه ويمشطه بأمشاط الحديد ما دون لحم من عظم وعصب وما يصده ذلك عن دينه وإنا لنتمن هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت لا يخاف إلا إنا والذئب على غنمة ولكنكم تستعجلون .

وحقيقة الحال أنهم كانوا مقهورين فصاروا قاهرين وكانوا مطلوبين فعادوا طالبين وهذا نهاية الأمن والعز \$ المسألة الرابعة \$.

قال قوم إن هذا وعد لجميع الأمة في ملك الأرض كلها تحت كلمة الإسلام كما قال زويت لي الأرض فأريت مشارقها ومغاربها وسيبلغ ملك أمتي ما زوي لي منها .

قلنا لهم هذا وعد عام في النبوة والخلافة وإقامة الدعوة وعموم الشريعة بنفاذ الوعد في كل أحد بقدره وعلى حاله حتى في المفتين والقضاة والأئمة وليس للخلاف محل تنفذ فيه هذه الموعدة الكريمة إلا من تقدم من الخلفاء الأربعة \$ المسألة الخامسة قوله (! . \$) ! فيه قولان .

أحدهما أنها أرض مكة وعدت الصحابة أن يستخلفوا فيها الكفار .
الثاني أنها بلاد العرب والعجم .

وهو الصحيح لأن أرض مكة محرمة على المهاجرين قال النبي لكن البائس سعد بن خولة يرثي له رسول إنا أن مات بمكة